

محافظة القاهرة - مديرية الإسكان والمرافق

الإدارة العامة للتخطيط العمرانى

(إدارة تقسيم الأراضى)

قرار رقم ٢٢٩٨ لسنة ٢٠٠٧

بخصوص تعديل التخصيص لقطعتى الأرض

رقم ٣٥١ بالمنطقة (د) بالمقطم من مبنى تجارى إلى إدارى

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيه وتنظيم أعمال البناء والقوانين المعدلة له ولوائحها التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن التخطيط العمرانى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار السيد الوزير المحافظ رقم ٥٤٩ فى ١٠/١٠/١٩٩٨ ؛

وعلى الطلب المقدم من الإدارة العامة للتخطيط العمرانى بشأن تعديل التخصيص والمقدم من بنك مصر ؛

قرار :

مادة ١ - الموافقة على تعديل التخصيص لقطعة الأرض رقم ٣٥١ المنطقة (د) بالمقطم من تجارى إلى إدارى مع الالتزام بتوفير أماكن الانتظار الخاصة للنشاط الإدارى وذلك وفقاً للاشتراطات البنائية الصادرة عن مركز بحوث الإسكان والبناء بتاريخ ٢٠٠٣ ومع الالتزام بتطبيق كافة الاشتراطات واللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

مادة ٢ - يتحمل المالك (بنك مصر) بجميع المطالبات والدعاوى التى قد تنشأ لأى صاحب حق نتيجة تعديل التخصيص .

مادة ٣ - يتحمل المالك (بنك مصر) فرق السعر ويسدده لصالح صندوق إسكان المحافظة .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ النشر .

محافظ القاهرة

د / عبد العظيم مرسى وزير